

مرفق البند رقم (20) التعديلات المقترحة على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وفق البند رقم (20) ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية



التعديلات المقترحة على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية

نص المادة بعد التعديل	نص المادة قبل التعديل	رقم المادة
التمهيد والتعريفات والأهداف: أ أعدت "سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية" لشركة جرير للتسويق ("جرير" أو "الشركة") إعمالاً لأحكام الفقرة 1 من المادة 61 من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (8-16-2017) وتاريخ بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 3-75-2019 وتاريخ وتاريخ 2017/2/13 الموق المالية رقم 3-75-2019 وتاريخ وتاريخ 2019/9/16 الموافق 3-75-2019 وتاريخ والتي نصت على أن تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بـ" إعداد سياسة واضحة لمكافآت والإدارة التنفيذية، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة".	التمهيد والتعريفات والأهداف: أ) أعدت "سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة إدارة شركة جرير للتسويق ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية" إعمالاً لأحكام الفقرة 1 من المادة 61 من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم (8-16-2017) وتاريخ 1438/5/16 الموافق 1438/5/16م.	المادة الأولى (أ)
اللجان: لجان مُشكلة من قبل مجلس الإدارة وفقا لحاجة الشركة وظروفها وأوضاعها وبما يُمكنها من تأدية مهامها بفعالية، ويكون تشكيل اللجان وفقا لإجراءات عامة يضعها المجلس تتضمن مهام كل لجنة ومدة عملها والصلاحيات المخولة لها خلال هذه المدة وكيفية رقابة المجلس علها. ج) تهدف السياسة إلى وضع معايير لمكافآت أعضاء مجلس	ج) تهدف السياسة إلى وضع معايير لمكافآت أعضاء مجلس كلادا قطاحانه النشقة عنه ملادا قالتنفيذ نيقيد المتفقيد	مضافة إلى التعريفات التعريفات المادة الأولى (ج)
الإدارة ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية بما يتفق مع المتطلبات والأهداف التي بينتها لائحة حوكمة الشركات لا سيما تحقيق الانسجام مع استراتيجية الشركة وأهدافها قصيرة وطويلة المدى، وحث المعنيين بهذه السياسة على إنجاح الشركة وتنمية أعمالها، وانسجامها مع حجم ودرجة المخاطر لدى الشركة. كما تهدف السياسة إلى جذب أفراد يتمتعون بقدر من الكفاءة والقدرة والموهبة من أجل العمل في مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية من خلال تبني خطط وبرامج محفّزة للمكافآت ومرتبطة بالأداء، مما يساهم في تحسين أداء الشركة وتحقيق مصالح مساهمها.	الإدارة ولجانه المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية بما يتفق مع المتطلبات والأهداف التي بينتها لائحة حوكمة الشركات لا سيما تحقيق الانسجام مع استراتيجية الشركة وأهدافها قصيرة وطويلة المدى، وحث المعنيين بهذه السياسة على إنجاح الشركة وتنمية أعمالها، وانسجامها مع حجم ودرجة المخاطر لدى الشركة.	

Jarir Marketing Co.

الأساس للشركة، وذلك على التفصيل التالي:



معايير المكافآت:	معايير المكافآت:	المادة الثانية
دون الإخلال بالمتطلبات النظامية والنظام الأساس للشركة	دون الإخلال بالمتطلبات النظامية والنظام الأساس للشركة	
ومتطلبات لائحة الحوكمة ذات العلاقة ، تخضع مكافآت	ومتطلبات لائحة الحوكمة ذات العلاقة، تخضع مكافآت أعضاء	
أعضاء المجلس وأعضاء اللجان المنبثقة عنه وكبار	المجلس وأعضاء اللجان المنبثقة عنه وكبار التنفيذيين في	
التنفيذيين في الشركة للمعايير التالية:	الشركة للمعايير التالية:	
1) انسجامها مع خطط الشركة الاستراتيجية وأهدافها	1) انسجامها مع خطط الشركة الاستراتيجية وأهدافها طويلة	
طويلة المدى وقصيرة المدى ونشاطاتها والقطاع الذي	المدى وقصيرة المدى ونشاطاتها والقطاع الذي تعمل فيه	
تعمل فيه والمهارة اللازمة لإدارتها، وحجم وطبيعة	والمهارة اللازمة لإدارتها، وحجم وطبيعة ودرجة المخاطر	
ودرجة المخاطر لدى الشركة.	لدى الشركة.	
2) حث أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية	2) حث أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية على	
على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل، وربط	إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل، وربط الجزء	
الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.	المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.	
3) أن تحدُّد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام	 3) أن تحدُّد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام 	
والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، ومستوى الأداء،	والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، ومستوى الأداء، بالإضافة	
بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة	إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها	
المراد تحقيقها خلال السنة المالية.	خلال السنة المالية.	
4) الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد	4) الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد	
المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع	المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير	
غير مبرر للمكافآت والتعويضات.	مبرر للمكافآت والتعويضات.	
5) أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول الاستقطاب	5) أن تستهدف استقطاب الكفاءات المهنية والمحافظة عليها	
الكفاءات المهنية والمحافظة عليها وتحفيزها والإبقاء	وتحفيزها، مع عدم المبالغة فيها.	
عليها، مع عدم المبالغة فيها.	 أن تعد بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات في 	
6) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة	الشركة عند التعيينات الجديدة.	
المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته	7) إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقررت بناء	
والمهام المنوطة به.	على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو	
7) أن تعد بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات في	الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي	
الشركة عند التعيينات الجديدة.	للحصول على مكافآت غير مستحقة.	
8) إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقررت		
بناء على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس		
الإدارة أو الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع		
الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.		
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة عنه:	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة عنه:	المادة الثالثة
أ) تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة	أ) تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه المنبثقة	
عنه من مبلغ معين وبدل حضور عن الجلسات بما لا	عنه من مبلغ معين وبدل حضور عن الجلسات أو	
يتجاوز ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه والنظام	المصروفات بما لا يتجاوز ما نص عليه نظام الشركات	

ولوائحه والنظام الأساس للشركة، وذلك على

التفصيل التالي:





شركة جرير للتسويق

- مكافأة سنوية تبلغ (300,000) ثلاثمئة ألف ربال لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- مكافأة سنوية إضافية لرئيس مجلس الإدارة
 بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء مجلس الإدارة
 تبلغ (250,000) مئتين وخمسون ألف ربال.
- مكافأة سنوية تبلغ (40,000) أربعون ألف ريال لكل
 عضو من أعضاء اللجان المنبثقة عن مجلس
 الإدارة.
- بدل حضور جلسات يبلغ (3,000) ثلاثة آلاف ربال للجلسة لكل عضو سواء في مجلس الإدارة أو في لجانه المنبثقة عنه.
 - تضاف البدلات والمزايا الأخرى مثل مصاريف السفر وخلافه حسب سياسة الشركة.
- ب) يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة السنوي إلى الجمعية العامة على تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت وآليات تحديدها وما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لأي منهم مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية (إن وجدت)، وأن يشتمل كذلك على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.
- ج) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة

المادة الرابعة مكافأة الإدارة التنفيذية:

تمنح الشركة كبار التنفيذيين فيها مزايا مالية محددة بناء على سلم الرواتب وسياساتها المعتمد في هذا الشأن. وتشتمل مكافآت الإدارة التنفيذية على مايلي:

- راتب أساس (يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي وبصفة شهرية).
 - (بدل نقل، بدل سكن). - تأمين طبى له ولأسرته.

- مكافأة سنوية تبلغ (300,000) ثلاثمئة ألف ريال لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- مكافأة سنوية إضافية لرئيس مجلس الإدارة بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء مجلس الإدارة تبلغ (250,000) مئتين وخمسون ألف ربال.
- مكافأة سنوية تبلغ (50,000) خمسرون ألف ريال لكل عضو من أعضاءاللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- بدل حضور جلسات يبلغ (3,000) ثلاثة آلاف ربال للجلسة لكل عضو سواء في مجلس الإدارة أو في لجانه المنتقة عنه.
- ب) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.

مكافأة الإدارة التنفيذية:

تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بمراجعة رواتب كبار التنفيذيين وبرنامج وخطط الحوافز بشكل مستمر واعتمادها وذلك بناء على توصية من الإدارة التنفيذية وتشتمل مكافآت الإدارة التنفيذية على ما يلي:

- تذاكر سنوية له ولعائلته تصرف وقت إجازته السنوية. مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات الأداء وفقاً للتقييم السنوي الذي يتم بهذا الخصوص.



Jarir Marketing Co.

شركة جرير للتسويق

الخطط التحفيزية قصيرة الأجل المرتبطة بالأداء	- تذاكر سنوية له ولعائلته تصرف وقت إجازته السنوية.	
الاستثنائي، والخطط التحفيزية طويلة الأجل.	- مكافأة سنوية تحدد وفق الأداء.	
	- مكافأة تحفيزية طويلة الأجل.	
قواعد عامة:	أ) لايجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند	المادة الخامسة
 أ) يتم أخذ موافقة الجمعية العامة لمساهمي الشركة 	مكافأة أعضاء المجلس في اجتماع الجمعية العامة.	
على المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة في نهاية	ب) تفصح الشركة عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	
كل عام مالي.	والإدارة التنفيذية فها وفقاً للمتطلبات النظامية	
ب) لايجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند	المحددة في لائحة الحوكمة.	
مكافأة أعضاء المجلس في اجتماع الجمعية العامة.		
ج) تفصح الشركة عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة		
والإدارة التنفيذية فها وفقاً للمتطلبات النظامية		
المحددة في لائحة الحوكمة.		
لجنة المكافآت والترشيحات:	لجنة المكافآت والترشيحات:	المادة السادسة
إضافة إلى مهامها الأخرى المحددة في قواعد عملها	إضافة إلى مهامها الأخرى المحددة في قواعد عملها والضوابط	
والضوابط التنظيمية ذات العلاقة، تتولى لجنة المكافآت	التنظيمية ذات العلاقة، تتولى لجنة المكافآت والترشيحات في	
والترشيحات في الشركة متابعة والتأكد من تنفيذ هذه	الشركة التوصية لمجلس الإدارة بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة	
السياسة.	واللجان المنبثقة عنه وكبار التنفيذيين بالشركة وفقاً للسياسة.	